[233] وأمره ملتبس، ويخرج شاهدا (1)، ولا حاجة إلى شرح سقم هذا الكلام كما في الشرح (2) وغيره. (71) عا - وإلى حريز بن عبد ا: أبوه، عن عبد ا بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد والحسن بن ظريف وعلي بن إسماعيل كلهم، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد ا (3). وأبوه ومحمد بن الحسن، عن سعد بن عبد ا والحميري ومحمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن سعيد وعلي بن حديد وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن حماد بن عيسى الجهني، عنه. وأبوه ومحمد بن الحسن ومحمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد ا ابن جعفر الحميري، عن علي بن إسماعيل ومحمد بن عيسى ويعقوب ابن يزيد والحسن بن ظريف، عن حماد بن عيسى، عنه. وما كان فيه عن حريز بن عبد ا في الزكاة: محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف، عن (علي بن) (14) إسماعيل بن سهل، عن حماد بن عيسى، عنه. وأبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عنه (5). الحسن بن ظريف ثقة، وعلي بن إسماعيل الذي يروي عنه الحميري تقدم وثاقته في (كز) (6).

_____ (1) رجال العلامة: 2 / 60. (2) روضة المتقين 14: 86. (3) الفقيه 4: 9 من المشيخة. (4) ما بين القوسين لم يرد في المصدر وانظر ما أشار إليه المصنف في الصفحة الآتية. (5) الفقيه 4: 35، من المشيخة. (6) تقدم في هذه الفائدة برقم: 27. (*) _____